



جمعية التنمية الأهلية
بقرى جنوب نجران

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
جمعية التنمية الأهلية بقرى جنوب نجران
ترخيص رقم 4258

المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي
National Center for
Non-Profit Sector



آلية تخصيص عوائد الاستثمار

جمعية التنمية الأهلية بقرى جنوب نجران

لعام ٢٠٢٤ م

جمعية التنمية الأهلية

بقرى جنوب نجران



أولاً: المقدمة

انطلاقاً من حرص الجمعية على تعزيز الاستدامة المالية، وتعظيم الأثر الإيجابي على المستفيدين، وضمان توجيه عوائد استثماراتها بما يحقق رسالتها وأهدافها، فقد تم اعتماد هذه السياسة لتكون مرجعاً تنظيمياً يوضح آلية تخصيص عوائد الاستثمار وتوزيعها على مختلف مجالات الصرف.

ثانياً: الأهداف

- ضمان الشفافية في إدارة وتوزيع عوائد الاستثمارات.
- تحقيق التوازن بين الاستفادة المباشرة للمستفيدين وبين الحفاظ على رأس المال الاستثماري.
- تعزيز الاستدامة المالية للجمعية عبر إعادة استثمار جزء من العوائد.
- دعم البرامج والمشاريع ذات الأولوية وفق الخطط الاستراتيجية للجمعية.

ثالثاً: نطاق التطبيق

تسري هذه السياسة على جميع عوائد الاستثمارات التي تملكها الجمعية، سواء كانت عقارية، أو ودائع مصرفية، أو صناديق استثمارية، أو أي أدوات استثمارية أخرى معتمدة.

رابعاً: المبادئ الحاكمة:

- الشفافية : إعلان النتائج المالية للعوائد وتوزيعها بشكل دوري.
- الاستدامة: تخصيص جزء من العوائد لإعادة الاستثمار وبناء الاحتياطيات.
- المواءمة: ربط التوزيع باحتياجات المستفيدين وال خطة التشغيلية.
- المساءلة: خضوع عمليات التوزيع للرقابة الداخلية والتدقيق الخارجي.



خامسا: آلية التخصيص

- ١- تحديد صافي العوائد الاستثمارية من خلال
 - إجمالي الدخل الاستثماري.
 - خصم المصروفات المباشرة والرسوم.
 - تحديد صافي العائد القابل للتوزيع.
- ٢- توزيع العوائد وفق النسب التالية (إرشادية قابلة للتعديل بقرار مجلس الإدارة) :
 - ٣ % لدعم المشاريع والبرامج الخيرية والتنموية.
 - ٥٠ % لإعادة استثمارها لتعزيز رأس المال.
 - ١٠ % لبناء احتياطي مالي للطوارئ.
 - ١٠ % لتغطية التكاليف الإدارية والتشغيلية المرتبطة بالاستثمارات.

٣- آلية الاعتماد

- تقوم الإدارة التنفيذية بإعداد مقترح التوزيع السنوي وفق هذه السياسة.
- يرفع المقترح إلى الإدارة المالية.
- يعتمد التوزيع النهائي من مجلس الإدارة.



سادساً: المتابعة والتقارير:

- تلتزم الإدارة التنفيذية بإعداد تقرير ربع سنوي وسنوي يوضح :
 - حجم العوائد الاستثمارية.
 - تفاصيل التوزيع وفق البنود المحددة.
 - المشاريع والبرامج التي تم تمويلها.
- يتم رفع التقرير المجلس الإدارة واعتماده، ثم الإفصاح عنه ضمن تقرير الجمعية السنوي للجمعية العمومية.

سابعاً: الحوكمة والرقابة

- تشرف الإدارة المالية أو لجنة الاستثمار على تطبيق هذه السياسة.
- تخضع جميع الإجراءات للمراجعة الداخلية والتدقيق الخارجي

ثامناً: أحكام عامة:

- تسري هذه السياسة من تاريخ اعتمادها من مجلس الإدارة.
 - تلغى أو تعدل أي أحكام سابقة تتعارض مع ما ورد في هذه السياسة.
 - لمجلس الإدارة صالحيّة تعديل نسب التوزيع بما يحقق المصلحة العامة للجمعية.
- يراجع مجلس الإدارة هذه السياسة كل سنتين على الأقل للتأكد من مناسبتها وتوافقها مع استراتيجية الجمعية اعتماد مجلس الإدارة:
- اعتمد هذه الإجراءات مجلس الإدارة في جلسته (٢) لعام ٢٠٢٤ م في دورته الأولى بتاريخ ٢٤/٢/١٢ م.

